الأمم المتحدة

A/BUR/53/SR.1

Distr.: General

17 February 1999
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

مكتب الجمعية العامة

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، في نيويورك،

يوم الجمعة، ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد أوبيرتي أوبيرتي - بادان (رئيس الجمعية العامة) . . . . . (أوروغواي)

المحتويات

تنظيم دورة الجمعية العامة العادية الثالثة والخمسين، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود: مذكرة من الأمين العام

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

تنظيم دورة الجمعية العامة العادية الثالثة والخمسين، وإقـــرار جـدول الأعمال، وتوزيع البنود: مذكرة من الأمين العام (A/BUR/53/1)

أولا - المقدمة

١ - قرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى المواد الواردة في المرفقات الخامس والسادس والسابع والثامن من نظامها الداخلي. ويحيط علما أيضا بالفقرة ٤ من مذكرة الأمين العام.

ثانيا - تنظيم الدورة

الفقرة ٥ (المكتب)

٢ - أحاط المكتب علما بالمقرر والقرارات المشار إليها في الفقرة ٥ من مذكرة الأمين العام.

الفقرات من ٦ إلى ٩ (ترشيد الأعمال)

٣ - أحاط المكتب علما بالفقرات ٦ و ٧ و ٩ وقرر أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٨ من مذكرة الأمين العام.

الفقرة ١٠ (تاريخ اختتام الدورة)

٤ - قرر المكتب توصية الجمعية العامة أن تعطل الدورة الثالثة والخمسون في يوم الجمعة ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ وأن تنجز اللجان الأولى ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) والثالثة والسادسة أعمالها بحلول يوم الجمعة ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، وأن تنجز اللجنة الثانية أعمالها بحلول يوم الجمعة ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، واللجنة الخامسة بحلول يوم الجمعة ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

الفقرات من ١١ إلى ١٣ (الجدول الزمني للجلسات)

٥ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تبدأ الجلسات الصباحية في الساعة ١٠/٠٠ دون إبطاء بالنسبة لجميع الجلسات العامة وجلسات اللجان الرئيسية. وقرر المكتب أيضا أن يوصي الجمعية العامة، بغية تقليص التكاليف، برفع الجلسات العامة وجلسات اللجان الرئيسية بما فيها الجلسات غير الرسمية بحلول الساعة ١٨/٠٠، وبألا تعقد أي جلسات في عطلة نهاية الأسبوع. وقرر أيضا أن يوصي الجمعية العامة بأن تطبق تدبير تقليص التكاليف، خلال الفترة المتبقية من عام ١٩٩٨، على الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات والاجتماعات.

٦ - وقرر المكتب أيضا أن يوصي الجمعية العامة لكي تتفادى التأخر في بدء الجلسات، بألا تتقيد بشرط وجود نصاب لافتتاح الجلسات العامة وجلسات اجتماعات اللجان الرئيسية وبأن تذكر الوفود بالأهمية القصوى للتقيد بالمواعيد من أجل ضمان تنظيم الأعمال تنظيما فعالا ودقيقا وتحقيق وفورات للأمم المتحدة.

٧ - **الرئيس:** حث جميع الوفود على الامتثال للاقتراح الذي أبدي في الجلسات السابقة والمتمثل في أن يعين كل وفد أحد أعضائه لحضور الجلسات في المواعيد المحددة.

الفقرات من ١٤ إلى ١٧ (المناقشة العامة)

٨ - أحاط المكتب علما بالفقرة ١٤ من مذكرة الأمين العام، ولفت انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ١٥ ووافق على الاقتراحات الواردة في الفقرة ١٦.

٩ - **الرئيس:** حث الممثلين، نظرا لعدد المتحدثين الكبير المسجلين في قائمة المتحدثين في الجلسات العامة، على أخذ الكلمة وفقا لتسلسل أسمائهم في تلك القائمة. وقال إن المتحدثين الذين لم يستطيعوا التحدث في الموعد المحدد ستدرج أسماؤهم في نهاية قائمة المتحدثين في الجلسة المعنية.

١٠ - وقرر المكتب توصية الجمعية العامة بتطبيق الإجراء المشار إليه في الفقرة ٧ من مذكرة الأمين العام على الدورة الثالثة والخمسين.

الفقرات من ١٨ إلى ٢٠ (تعليل التصويت، وحق الرد، والنقاط النظامية، ومدة البيانات)

١١ - قرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرات ٦ و ٧ و ٨ من مقررها ٤٠١/٣٤ وإلى المادتين ٧٢ و ١١٤ من النظام الداخلي والفقرة ٢٢ من مرفقه السابع لاتخاذ الإجراء المناسب في الجلسات العامة وجلسات اللجان الرئيسية. كما قرر أن يوصي الجمعية العامة بألا تتجاوز مدة النقطة النظامية خمس دقائق.

الفقرة ٢١ (محاضر الجلسات)

١٢ - قرر المكتب أن يحيط علما بالفقرة ٢٠ من مذكرة الأمين العام، وقرر في هذا الصدد، أن يوصي الجمعية العامة بأن تواصل في الدورة الثالثة والخمسين الممارسة التي تقضي بعدم إيراد البيانات المدلى بها في أي من اللجان الرئيسية بكامل نصها.

الفقرة ٢٢ (ترتيبات الجلوس)

١٣ - **الرئيس:** وجه انتباه المكتب إلى الفقرة ٢٢ من مذكرة الأمين العام.

الفقرة ٢٣ (البيانات الختامية)

١٤ - قرر المكتب توجيه انتباه الجمعية العامة إلى الحاجة إلى التطبيق الدقيق للفقرة ١٧ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤.

الفقرات من ٢٤ إلى ٢٧ (القرارات)

١٥ - قرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٣٢ من مقررها ٤٠١/٣٤، والتوصية ٣ (و) لفريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة، والفقرة ٥ من قرارها ٢٦٤/٤٨، والفقرات من ١ إلى ١٠ من مرفق القرار ٤٥/٤٥.

الفقرات من ٢٨ إلى ٣٠ (الوثائق)

١٦ - قرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٢٨ من مقررها ٤٠١/٣٤، وإلى الفقرة ٦ من قرارها ٢٦٤/٤٨، وإلى الفقرة ٤ من قرارها ٢٠٦/٥٠ جيم وقرر المكتب أيضا أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٣٢ من مرفق القرار ٢٤١/٥١.

الفقرات من ٣١ إلى ٣٤ (المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية)

١٧ - قرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى القرارات الواردة في الفقرتين ٣١ و ٣٢ وإلى الملاحظات الواردة في الفقرتين ٣٣ و ٣٤ من مذكرة الأمين العام.

الفقرتان ٣٥ و ٣٦ (الاحتفالات والجلسات التذكارية)

١٨ - **السيد غرينغير** (المملكة المتحدة): قال إن وفده يؤيد التوصية الواردة في الفقرة ٣٥ من مذكرة الأمين العام على أن يتم التحلي بالمرونة اللازمة عند اتباع الأنظمة المرعية.

١٩ - وافق المكتب على الاقتراحات الواردة في الفقرتين ٣٥ و ٣٦ من مذكرة الأمين العام.

الفقرتان ٣٧ و ٣٨ (المؤتمرات الخاصة)

٢٠ - قرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى التوصيات الواردة في الفقرتين ٣٧ و ٣٨ من مذكرة الأمين العام.

الفقرة ٣٩ (اجتماعات الهيئات الفرعية)

٢١ - **الرئيس:** وجه الانتباه إلى الرسالة المؤرخة ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٨ (A/53/298) التي أبلغ فيها رئيس لجنة المؤتمرات رئيس الجمعية العامة بأن اللجنة أوصت بأن يأذن لعدد من الهيئات الفرعية بالاجتماع خلال الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والخمسين على أن يكون من المفهوم تماما أنه يتعين عقد الاجتماعات ضمن الحدود التي تسمح بها المرافق والخدمات. وأضاف أنه تم طلب الإذن لكي تجتمع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف والفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

٢٢ - وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تسمح للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وللفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط، بالاجتماع خلال الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والخمسين.

ثالثا - ملاحظات بشأن تنظيم دورات الجمعية العامة مستقبلا

الفقرتان ٤٠ و ٤١

٢٣ - قرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى التوصيات الواردة في الفقرتين ٤٠ و ٤١ من مذكرة الأمين العام.

رابعا - إقرار جدول الأعمال

الفقرات من ٤٢ إلى ٤٦

٢٤ - الرئيس: قال إن المكتب لن ينظر، وفقا للمادة ٤٠ من النظام الداخلي، في موضوع أي بند إلا بمقدار تعلق ذلك بمسألة التوصية التي ينبغي له إصدارها بإدراج ذلك البند أو عدم إدراجه في جدول الأعمال.

٢٥ - وقرر المكتب أن يحيط علما بالاقتراحات الواردة في الفقرة ٤٣ من مذكرة الأمين العام.

٢٦ - الرئيس: وجه الانتباه إلى الفقرة ٤٤ من مذكرة الأمين العام، المتعلقة بالبند ٦٢ من مشروع جدول الأعمال والمعنونة "الحالة في بوروندي". وقال إنه تلقى بلاغا من بوروندي تطالب فيه حذف هذا البند.

٢٧ - وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بحذف البند ٦٢ من مشروع جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

٢٨ - الرئيس: وجه الانتباه إلى الفقرة ٤٥ من مذكرة الأمين العام المتعلقة بالبند ٨٩ من مشروع جدول الأعمال. وقال إن الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة طلب تغيير صيغة البند بحيث يعكس القرارات الأخيرة التي اتخذتها اللجنة الخاصة.

٢٩ - وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن يكون عنوان البند ٨٩ على النحو الآتي "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي".

٣٠ - الرئيس: قال إن مقدمي البند طلبوا إدراج البند ١٦٨ المعنون "الذكرى السنوية الخمسون لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها" بوصفه بندا فرعيا تحت البند ٤٦ "الذكرى السنوية الخمسون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان".

٣١ - السيد روسينتوك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه ينبغي عقد مناسبتين منفصلتين للاحتفال بشكل مناسب بكل من الاتفاقية والإعلان.

٣٢ - السيد أبيليان (أرمينيا): قال إن تلك هي نية مقدمي البند.

٣٣ - وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البند ١٦٨ بوصفه بندا فرعيا تحت البند ٤٦.

الفقرة ٤٧ (إدراج البنود)

البنود من ١ إلى ٦

٣٤ - **الرئيس:** قال بما أنه تم مناقشة البنود من ١ إلى ٦، فإنه سيعتبر أنه ليس هناك أي اعتراض على إدراجها في جدول الأعمال.

٣٥ - وقد تقرر ذلك.

البنود من ٧ إلى ٩١

٣٦ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البنود من ٧ إلى ٩١ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

البند ٩٢

٣٧ - **السيد كا** (السنغال): قال إن وفده يود أن يقترح، بعد أن أجرى مشاورات مع حكومتي مدغشقر وفرنسا، إرجاء النظر في البند المعنون "مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز، وخوان دي نوفا، ويوروبا، وباساس دا إنديا" حتى انعقاد دورة الجمعية العامة الرابعة والخمسين، دون الإخلال بالمواقف التي قد تتخذها تلك الحكومات بشأن هذا البند آنذاك.

٣٨ - **السيد هينز** (ألمانيا): أيد الاقتراح الذي قدمه ممثل السنغال.

٣٩ - وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة إرجاء النظر في ذلك البند حتى انعقاد الدورة الرابعة والخمسين وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

البند ٩٣

٤٠ - **السيد فيليبي باليسترا** (سان مارينو): قال مشيرا إلى البند ٩٣ المعنون "مسألة تيمور الشرقية" إن تقرير الأمين العام الذي سيتم إصداره عن قريب، يشير إلى أنه تم أثناء الاجتماعات التي عقدت برعايته بين البرتغال وإندونيسيا، تحديد مسائل موضوعية ومناقشتها، بما في ذلك احتمال منح وضع خاص لتيمور الشرقية. وأضاف أنه كان يؤمل التوصل قبل نهاية عام ١٩٩٨ إلى اتفاق بشأن الموضوع. وبغية المحافظة على مناخ يؤدي إلى استمرار إحراز التقدم في المحادثات، اقترح وفده إرجاء النظر في البند حتى انعقاد دورة الجمعية العامة الرابعة والخمسين.

٤١ - **السيد ميدان** (بروني دار السلام): قال إنه يؤيد اقتراح ممثل سان مارينو.

٤٢ - وقرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإرجاء النظر في البند حتى انعقاد الدورة الرابعة والخمسين وبإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

البنود ٩٤ إلى ١٥٩

٤٣ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البنود من ٩٤ إلى ١٥٩ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

البند ١٦٠

٤٤ - **السيد كا** (السنغال): قال إن اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف التي يترأسها، طلبت إدراج البند المعنون "بيت لحم ٢٠٠٠" في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين. وذكر أن مدينة بيت لحم في فلسطين، هي منذ قرابة ٢٠٠٠ عام رمز للسلام والمصالحة والأمل لمستقبل أفضل للبشرية جمعاء. وأضاف أن السلطة الفلسطينية قررت الشروع في مشروع "بيت لحم ٢٠٠٠" للاحتفال بالذكرى السنوية الألفين على ولادة المسيح. ومضى يقول إنه من المتوقع أن يزور هذه المدينة قرابة مليوني زائر وإن المشروع سيتضمن الأنشطة الثقافية، وتحديث البنية الأساسية للمدينة، وتحسين الخدمات الأساسية الاجتماعية والصحية والأمنية، وصون التراث الفلسطيني الغني، وإنشاء المرافق السياحية.

٤٥ - ومما يبعث على التشجيع أن اللجنة الأوروبية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والبنك الدولي، شرعت بالفعل في مشاريع ذات صلة. وأضاف أنه يتعين على الأمم المتحدة بأسرها أن تستفيد من هذه الفرصة التي تتيحها هذه المناسبة التاريخية لدفع قضية السلام وذلك من خلال إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

٤٦ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البند ١٦٠ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

البند ١٦١

٤٧ - **الرئيس:** قال إن ممثل زمبابوي طلب المشاركة في مناقشة البند وفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي.

٤٨ - وبناء على دعوة الرئيس، جلس السيد مابورا نغا (زمبابوي)، مع أعضاء المكتب.

٤٩ - **السيد مابورانغا** (زمبابوي): قال، بوصفه عضوا في اللجنة العالمية للطاقة الشمسية، إن وفده يطلب إدراج بند جديد بعنوان "البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦ - ٢٠٠٥" في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين. وذكر أن تعزيز استخدام الطاقة المتجددة ولا سيما الطاقة الشمسية، مرتبط بالهدف الأوسع نطاقا المتمثل في تحقيق التنمية المستدامة. وأضاف أن اللجنة اعتمدت برنامجا لفترة عشر سنوات، لكن تنفيذه غير ممكن بمعزل عن بذل جهود أخرى. وقال إن المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) اعتمد قرارا يؤيد البرنامج وأنه يتعين على الجمعية العامة أن تتخذ قرارا مماثلا. وأضاف أنه ينبغي تناول البند في جلسة عامة لأن القرار الذي ينبغي اتخاذه في هذا الشأن قرار يتعلق بالسياسة العامة.

٥٠ - **انسحب السيد مابورانغا (زمبابوي).**

٥١ - **السيد شكهيدزي** (جورجيا): قال إن وفده يولي، بوصفه عضوا في اللجنة العالمية للطاقة الشمسية، أهمية بالغة إلى إدراج البند المقترح. وأضاف أن الجمعية العامة، أثناء قيامها لمدة خمس سنوات باستعراض تنفيذ برنامج القرن ٢١، اعترفت بالحاجة إلى زيادة تعزيز الطاقة المتجددة.

٥٢ - **السيد كين هوا سون** (الصين): قال إن الطاقة الشمسية هي مصدر هام للطاقة المتجددة التي ينجم عنها تلوث قليل أو معدوم. ولذلك فإن وفده يؤيد بشدة إدراج البند في جدول الأعمال.

٥٣ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البند ١٦١ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

البنود من ١٦٢ إلى ١٦٥

٥٤ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج البنود من ١٦٢ إلى ١٦٥ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

البند ١٦٦

٥٥ - **السيد كا** (السنغال): قال إن السنغال مراعاة منها لمبادئ العالمية والعدالة والتضامن فيما بين الشعوب، تؤيد بالكامل إدراج البند ١٦٦ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين. فمن حق جمهورية الصين أن يتم الاعتراف بأنها جزء لا يتجزأ من المجتمع الدولي. وذكر أن جمهورية الصين، بوصفها أحد الأعضاء المؤسسين للأمم المتحدة، كانت عضوا دائما في مجلس الأمن حتى عام ١٩٧١ عندما فقدت، بموجب قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) مركزها كدولة عضو في الأمم المتحدة وكعضو دائم في مجلس الأمن. وأضاف أن العالم تغير إلى درجة كبيرة منذ ذلك الحين. فجمهورية الصين بنت مجتمعا يكفل احترام حقوق الإنسان، والديمقراطية، وسيادة القانون والمبادئ التي تنظم العلاقات الدولية. وكانت الانتخابات الديمقراطية الأولى، المعقودة في آذار/ مارس ١٩٩٦ مكسبا ديمقراطيا هاما.

٥٦ - وذكر أن جمهورية الصين في تايوان أصبحت قوة اقتصادية وتجارية واستوفت شروط الدولة على النحو المحدد في القانون الدستوري: أي أن لها أرضها وسكانها وسلطتها الثابتة ضمن حدود واضحة المعالم ومعترف بها. وقد مارست سلطتها في إبرام معاهدات دولية وبالتالي فهي بحكم القانون والواقع شخصا من أشخاص القانون الدولي. وأضاف يقول إنها أقامت علاقات دبلوماسية مع قرابة ٣٠ دولة عضو في الأمم المتحدة وعلاقات اقتصادية وتجارية مع ١٢٠ دولة من دول العالم. وهي عضو في ١٤ منظمة حكومية دولية وفي أكثر من ٩٠٠ منظمة غير حكومية. ولها أيضا مركز مراقب في المنظمة العالمية للتجارة واستوفت الآن شروط العضوية الكاملة.

٥٧ - وأردف يقول إنه آن الأوان للاعتراف بالواقع القانوني والسياسي والاقتصادي لجمهورية الصين في تايوان، فهي بلد ديمقراطي وسلمي يحترم حقوق الإنسان والحريات ومستعد للمساهمة في مجمل عملية تقدم البشرية، من خلال التضامن والتعاون مع جميع الدول المحبة للسلام والعدالة. وقال إن لدى تايوان قدرة تجارية هائلة وأدت

دورا هاما في استقرار الأزمة المالية الأخيرة التي حدثت في آسيا. كما قدمت تايوان المساعدة إلى العديد من البلدان النامية. وينبغي أن يستفيد المجتمع الدولي من خبرتها الواسعة النطاق في العلم والتكنولوجيا وفي الزراعة والأعمال العامة. ولذلك تدعو السنغال إلى إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) لكي تتمكن جمهورية الصين من استعادة مكانها الصحيح في منظومة الأمم المتحدة.

٥٨ - وأردف يقول إن طلب السنغال يستند إلى مبادئ القانون والعدالة وينبغي ألا يفهم بأنه تدخل في الشؤون الداخلية لأي بلد. فهو طلب سيادي من دولة تتمتع بالسيادة ومتلهفة لصون السلم والصداقة والتضامن فيما بين شعوب ودول جنوب شرق آسيا ودول العالم.

٥٩ - **السيد كين هوا سون** (الصين): قال إن حفنة من البلدان بتحريض من السلطات التايوانية وتجاهلا لميثاق الأمم المتحدة، ولمبادئ القانون الدولي ولمقررات المكتب التي اتخذها خلال السنوات الخمس الماضية، أثارت مرة أخرى ما تسمى بمسألة "تمثيل تايوان في الأمم المتحدة" محاولة بوقاحة تحدي قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦). والهدف هو تقسيم دولة ذات سيادة وإنشاء "دولتين للصين" أو "صين واحدة وتايوان واحدة" داخل الأمم المتحدة؛ وذلك يشكل تجاوزا خطيرا لسيادة الصين وتدخلا وحشيا في شؤونها الداخلية.

٦٠ - وأضاف يقول إنه من المعروف جيدا أن تايوان جزء لا يتجزأ من الصين منذ العصور القديمة. وقد أعاد إعلان القاهرة لعام ١٩٤٣ وإعلان بوتسدام لعام ١٩٤٥ تأكيد سيادة الصين على تايوان. وفي الوقت الحاضر، يحتفظ ١٦٢ بلدا بعلاقات دبلوماسية مع جمهورية الصين الشعبية وتعترف جميعها بأن حكومتها هي الحكومة الشرعية الوحيدة التي تمثل الصين بأسرها وبأن تايوان جزء لا يتجزأ من الصين. وذكر أنه خلال الخمسين سنة تقريبا ومنذ إنشاء جمهورية الصين الشعبية، حدثت تغييرات كبيرة في كل من أوضاع العالم وأوضاع الصين بما في ذلك تايوان. ومع ذلك، فلا يمكن لمثل هذه التغييرات أن تعدل من حقيقة كون تايوان مقاطعة تابعة للصين ومن كون الصين تمارس سيادتها على تايوان.

٦١ - وأردف يقول إن الجمعية العامة اعتمدت في عام ١٩٧١ بأغلبية ساحقة القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦) الذي أعاد إلى جمهورية الصين الشعبية مقعدها المشروع في الأمم المتحدة والذي استبعد السلطات التايوانية من المنظمة. وذكر أن استبعاد تايوان من الأمم المتحدة، كان ضروريا لإيجاد حل لمسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة وإعطاء معنى لمبدأ "الصين الواحدة". فقد أوجد القرار حلا عادلا وشاملا ودائما لمسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة، وفقا لروح الميثاق. وأضاف أن إثارة ما يسمى بمسألة "تمثيل تايوان في الأمم المتحدة" هو بمثابة محاولة لتجريد القرار من روحه ورفض مبدأ "الصين الواحدة" وإنشاء "دولتين للصين" أو "صين واحدة وتايوان واحدة"؛ وهذه المحاولة تتنافى مع آمال الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء ومآلها الفشل.

٦٢ - وأردف يقول إنه بموجب المادة ٤ من الميثاق، لا يحق إلا للدول ذات السيادة أن تكون عضوا في الأمم المتحدة. وذكر أن تايوان بوصفها مقاطعة تابعة للصين ليست في وضع يسمح لها بالانضمام إلى الأمم المتحدة لأنه لا يمكن، وفقا لمبادئ القانون الدولي، تجزئة سيادة الدول. وأضاف أن حكومة جمهورية الصين الشعبية تمثل شعب الصين بأسره بما في ذلك سكان تايوان، في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. وقال إن مسألة تايوان

لا يمكن مقارنتها بمسألة ألمانيا أو كوريا بعد الحرب العالمية الثانية، ولا يمكن تطبيق ما يسمى بمبدأ "التمثيل المقابل". وأضاف أن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) يمتثل إلى ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ويعكس قبل كل شيء حالة الصين الفعلية.

٦٣ - ومضى يقول إن مسألة تايوان هي مسألة داخلية محضة تعود للصين ولا تتحمل أي تدخل من أي بلد أو فرد مهما كانت الحجة. فتسوية مسألة تايوان وإعادة توحيد الوطن الأم هي المهمة المقدسة لجميع أفراد الشعب الصيني، بمن فيهم سكان تايوان. وأضاف أن السيد دينغ أكساوبنغ اقترح في العقد الماضي سياسة "إعادة التوحيد السلمي ووجود بلد واحد له نظامان" لتسوية مسألة تايوان. وفي ١ تموز/يوليه ١٩٩٧، تم تطبيق مفهوم "بلد واحد له نظامان" بنجاح في هونغ كونغ، وفي ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، ستسترجع الصين سيادتها على ماكاو. وذكر أنه سيتم إيجاد حل لمسألة تايوان أيضا؛ فهي مجرد مسألة وقت. وفي السنوات الماضية، أحرز تقدم ملحوظ في المبادلات بين الطرفين، بفضل الجهود المشتركة التي بذلها السكان الذين يعيشون على جانبي مضيق تايوان. وازدادت بصورة مطردة وسريعة التجارة غير المباشرة واستثمارات رجال أعمال تايوان في الإقليم القاري. واصبحت المبادلات الاقتصادية والتجارية والثقافية أوثق مما كانت عليه في أي وقت مضى. ولذلك فإن إثارة ما يسمى بمسألة "تمثيل تايوان في الأمم المتحدة" هي حركة لتعطيل عملية إعادة التوحيد السلمي للصين.

٦٤ - وأردف يقول إن الوزارات المختلفة في حكومته عملت دائما على المحافظة على مصالح سكان تايوان، في إطار سياسي "إعادة التوحيد السلمي وبلد واحد له نظامان" وبموجب المقترحات الثمانية للرئيس جيانغ زيمن الرامية إلى تنمية العلاقات عبر المضيق وتعزيز إعادة التوحيد السلمي. وقال إن البعثات الدبلوماسية للصين عملت من أجل حماية مصالح الصينيين المقيمين في الخارج، بمن فيهم سكان تايوان. وغني عن القول إن الضمان الأساسي لكرامة ومصالح أبناء تايوان تكمن في وحدة الصين.

٦٥ - وأردف يقول إن الاحترام المتبادل للسيادة وللسلامة الإقليمية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية هما الأسس الذي تقوم عليه علاقات الدول والتعاون وهما جزء لا يتجزأ من مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وذكر أن الصين تعلق أهمية على تطوير العلاقات مع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بمن فيها تلك التي ليست لها علاقات دبلوماسية معها، وهي مستعدة للعمل على إقامة علاقات صديقة والتعاون مع جميع بلدان العالم، مستندة بذلك إلى مبادئ التعايش السلمي الخمسة. وأضاف أنه ليس هناك تضارب جوهري للمصالح بين الصين والبلدان التي تثير ما تسمى بمسألة "تمثيل تايوان في الأمم المتحدة" وأن الصين لم تتخذ أي اجراء يضر بمصالح تلك الدول، لكن هذه الدول ألحقت ضررا بالغا بمصالح الصين من خلال دعمها الأنشطة الانفصالية التي تضطلع بها سلطات تايوان. وأعرب عن أمل الصين في أن هذه البلدان لن تترك سلطات تايوان تستغلها بعد الآن وأنها ستسحب اقتراحها.

٦٦ - واختتم حديثه يقول إن الموقف الحازم لصون سيادة الصين وسلامتها الإقليمية يحظى بدعم الأغلبية الساحقة للبلدان. ورفض المكتب لمدة خمس سنوات على التوالي، إدراج ما تسمى بمسألة "تمثيل تايوان في الأمم المتحدة" في جدول أعمال الجمعية العامة، مما يعكس تصميم الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء على تأييد قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦).

٦٧ - **الرئيس**: قال إن ممثلي بوركينا فاصو وجزر سليمان وسوازيلند وغامبيا وملاوي طلبوا المشاركة في مناقشة البند ١٦٦ وفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي.

٦٨ - وبناء على دعوة من الرئيس ، جلس السيد كافاندو (بوركينا فاصو) والسيد هوروي (جزر سليمان) والسيد دلاميني (سوازيلند) والسيد جاغني (غامبيا) والسيد روباديري (ملاوي) مع أعضاء المكتب.

٦٩ - **الرئيس**: قال إن ممثلي الأرجنتين وباراغواي وجورجيا وسري لانكا والعراق وكازاخستان والكويت طلبوا المشاركة في مناقشة البند ١٦٦، وأضاف أن المادة ٤٣ من النظام الداخلي لا تنطبق في هذا الصدد. وذكر أنه إذا لم يستمع إلى أي اعتراض، فإنه سيعتبر أن المكتب يرغب في قبول طلباتهم.

٧٠ - وقد تقرر ذلك.

٧١ - وبدعوة من الرئيس ، جلس الرئيس، جلس السيد بيتريا (الأرجنتين) والسيد ساغير كابايرو (باراغواي) والسيد شكهيدزي (جورجيا) والسيد دي سارام (سري لانكا) والسيد القاضي (العراق) وكازيكانوف (كازاخستان) والسيد العوادي (الكويت) مع أعضاء المكتب.

٧٢ - **السيد دلاميني** (سوازيلند): قال إن وفده يؤيد إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال. وذكر أن التطور السياسي والاقتصادي الذي لا نظير له لجمهورية الصين في تايوان أثار رغبة قوية من جهة سكانها للمشاركة في الحياة الدولية. وأضاف أن جمهورية الصين تشعر بإحباط متزايد لحرمان سكانها البالغ عددهم ٢١ مليون من حقهم الأساسي في المشاركة في الأنشطة الدولية السياسية والاقتصادية والثقافية التي يضطلع بها برعاية هذه المنظمة الدولية التي كانت الصين عضوا من الأعضاء المؤسسين لها. وأضاف أن مملكة سوازيلند أقامت علاقات وثيقة مع جمهورية الصين عبر السنوات وهي تأسف لاستبعادها من المجتمع الدولي.

٧٣ - وذكر أن جمهورية الصين وافقت على وجود كيانين سياسيين داخل الحدود الصينية في مجملها، يقومان بممارسة السيادة على جزأين منفصلين من الصين. وذكر أنها لا ترغب في الدخول في مناقشة مع جمهورية الصين الشعبية في المحفل الدولي بشأن السيادة؛ لكنها بدلا من ذلك، مهتمة باستعادة وضعها الدولي لكي تتعايش بصورة سلمية مع مجتمع الدول على قدم المساواة مع جمهورية الصين الشعبية. وذكر أن استعادة عضويتها في الأمم المتحدة سيخفف من حدة التوترات الإقليمية وسييسر تسوية مسألة تايوان بالوسائل السلمية. وأضاف أنه لم يعد بإمكان المجتمع الدولي، في فترة ما بعد الحرب الباردة، أن يتجاهل جمهورية الصين. وقال إنه على الرغم من أن الحوار الدولي والتعاون الاقتصادي أصبحا يشكلان اتجاهين أساسيين في النظام العالمي الجديد، فإن المشكلات العالمية في تزايد وتتطلب مسألة التغلب عليها التعاون على الصعيد الدولي؛ ومشاركة كل دولة في ذلك هو أمر حاسم. ولذلك فمن مصلحة المجتمع الدولي بأسره أن تشارك بل وأن تسهم جمهورية الصين في التعاون في القضايا الدولية.

٧٤ - وقال إن حكومة جمهورية الصين تأمل في إعادة صياغة العلاقات السياسية عبر مضيق تايوان بشكل يتمشى مع مبادئ الديمقراطية والحرية، والازدهار المتعادل. ولتحقيق هذا الهدف، يجب أن تستعيد جمهورية الصين حقوقها الأساسية في الأمم المتحدة. ومما يبعث على الارتياح أن الأمم المتحدة عالجت قضايا مشابهة في الماضي واعترفت بعضوية دول مقسمة، وبالتالي أوضحت أنه بإمكان مثل هذه البلدان أن تشارك بصورة متكافئة ومماثلة في المجتمع الدولي. ومن شأن ذلك أن يساعد في تقليل حدة التوترات وإنشاء ظروف مؤاتية لتسوية خلافات الطرفين.

٧٥ - وقال إن وفده يلاحظ أنه، بموجب المادة ٢٣ من الميثاق، لا يزال يعترف بأن جمهورية الصين هي إحدى الدول الأعضاء المؤسسة للأمم المتحدة. وأضاف أنه يتعين على الأمم المتحدة أن تعيد النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) بالاستناد إلى مبادئ الديمقراطية الأصيلة. وأضاف أن جمهورية الصين أوضحت أنها لا ترغب في تحدي سلطة جمهورية الصين الشعبية أو مقعدها في الأمم المتحدة، بل بدلا من ذلك ترغب في إيجاد مناخ يفضي إلى التعاون مع جمهورية الصين الشعبية بهدف تحقيق إعادة توحيد الصين في المستقبل.

٧٦ - **السيد روباديري** (ملاوي): قال إن حكومة جمهورية الصين في تايوان وحكومة جمهورية الصين الشعبية في القارة الآسيوية كانتا عمليا منذ عام ١٩٤٩ كيانين منفصلين يتمتعان بالسيادة. وذكر أن جمهورية الصين، وهي إحدى الدول الموقعة على ميثاق الأمم المتحدة، اشتركت في عمل المنظمة منذ تأسيسها في عام ١٩٤٥ حتى عام ١٩٧١، عندما اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦). وأضاف أن جمهورية الصين في تايوان قامت بصورة مطردة بتطوير وتعزيز مقومات الدولة وأصبحت قوة اقتصادية عالمية هامة تقوم بتقديم المساعدة والمساعدة التقنية إلى البلدان النامية من خلال الترتيبات الثنائية وكذلك من خلال المؤسسات الإقليمية والمتعددة الأطراف. وذكر أنها أقامت نظاما للحكم قائما على الديمقراطية الأصيلة وأقامت علاقات دبلوماسية رسمية مع عدد كبير من الدول الأعضاء في المنظمة. واستطرد يقول إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) يعرقل اعتراف الأمم المتحدة الذي طال انتظاره بجمهورية الصين في تايوان، كما أن البعض مستمر في تقديم حجج قانونية ضعيفة تستهدف إعاقة الاعتراف بأن جمهورية الصين دولة.

٧٧ - وأردف يقول إن حكومة جمهورية الصين أوضحت أنها لم تعد تطالب بتمثيل الصين بأسرها، بل بتمثيل الـ ٢١,٨ مليون شخص الذين يعيشون في الأراضي الواقعة تحت ولايتها القضائية. وفي الوقت نفسه، فإنها ملتزمة بحل سلمي للتقسيم الحالي للصين. ولذلك قال إن وفده يعتقد أن التمثيل المتكافئ لكلتا الحكومتين في الأمم المتحدة هو من الأمور المرجح أن تساعد في تحقيق التقدم نحو حل دائم. وأضاف أنه بمرور السنين، ظهرت دول بصورة غير متوقعة، ولقي ظهورها ترحيبا من قبل الأمم المتحدة بوصفه تقدما نحو السلم الدولي. وبهذه الروح، قال إن وفده يؤيد إدراج البند ١٦٦ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

٧٨ - **السيد جاغني** (غامبيا): قال إن جمهورية الصين ككيان منفصل قديمة قدم الزمن. وذكر أن غامبيا متفقة مع الرأي القائل بأن تايوان ليست بحاجة إلى إعلان استقلالها لأنها معروفة بالفعل بجمهورية الصين. وذكر أن تايوان بوصفها أحد أهم اقتصادات العالم الرائدة في تكنولوجيا المعلومات، لديها الكثير الذي يمكن أن تستفيد

منه باقي بلدان المجتمع الدولي سواء المتقدمة منه أم النامية، لا سيما في وقت يشهد تقلبات على الصعيدين الاقتصادي والمالي. وفي هذا الصدد، فإن استبعاد جمهورية الصين من الشؤون العالمية هو أمر غير حكيم.

٧٩ - وأردف يقول إن جمهورية الصين فخورة بإنجازاتها في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وهي ملتزمة تماما بالمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. ووفقا لمبدأ العالمية، قال إن وفده يعتقد اعتقادا راسخا بأنه من الضروري أن تنضم جمهورية الصين من جديد إلى المجتمع الدولي وأن تحتل مكانها المشروع في الأمم المتحدة. ولذلك أعاد التأكيد على تأييد وفده لإدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٨٠ - **السيد بيتريبا** (الأرجنتين): قال إن الأرجنتين تؤيد قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦)، الذي أنشئت بموجبه جمهورية الصين الشعبية كعضو دائم في مجلس الأمن لخدمة العدالة ووفقا لمبدأ السلامة الإقليمية المنصوص عليه في الميثاق وفي قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ٢٦٢٥ (د - ٢٥). وذكر أن الأرجنتين كانت من بين الدول الأولى التي قامت بتطبيع علاقتها الدبلوماسية مع حكومة جمهورية الصين الشعبية وبالاعتراف بتلك الحكومة بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للصين وبتايوان كجزء من الصين. ولذلك قال إن وفده يعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال ويأمل في أن يتم إيجاد حل عن قريب لتلك المسألة بشكل يعود بأكثر قدر ممكن من الفائدة على الشعب الصيني.

٨١ - **السيد كازيكهانوف** (كازاخستان): قال إن كازاخستان تؤيد بالكامل عزم حكومة وشعب جمهورية الصين الشعبية على صون سيادتها وسلامتها الإقليمية. وأعرب عن موقف حكومته المتمثل في أن حكومة جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الصيني، وأن تايوان هي جزء من الصين وأن مسألة تايوان هي مسألة داخلية لا يمكن أن تحلها إلا حكومة الصين وشعبها. ولذلك فهو يعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٨٢ - **السيد هوروي** (جزر سليمان): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) هو ثمرة الحرب الباردة وكذلك ثمرة عقلية لم يعد لها مكان في الأمم المتحدة. وذكر أن العجيب في القرار أنه استبعد جمهورية الصين، وهي عضو من الأعضاء المؤسسين للأمم المتحدة وعضو دائم في مجلس الأمن، دون أن يشير مطلقا إليها بالاسم. وأضاف أن المادة ٢٣ من الميثاق تستمر في إدراج جمهورية الصين كعضو دائم في مجلس الأمن، وأنه لا يمكن لأي بهلوانيات فكرية أن تغيّر الواقع المتمثل في أن جمهورية الصين الشعبية هي ليست جمهورية الصين. فالواقع، هو أن القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦) لم يطرد جمهورية الصين بل استبعد "ممثلي شيانغ كايشك" الذي توفي منذ وقت طويل. ومضى يقول إن جمهورية الصين في تايوان تمكنت خلال الانفصال الذي دام خمسين سنة عن الصين القارية، من أن تصبح ديمقراطية قوية تملك اقتصادا مفعما بالحيوية وشعبا حسن التعليم يعيش في رخاء ومصمم على حماية حرياته وحقوقه. وظلت حكومة الصين في تايوان تشكل قوة للاستقرار الاقتصادي في المنطقة ومصدرا هاما للمساعدة الإنمائية.

٨٣ - وأردف يقول إن رفض الطلب بإعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) سيؤدي إلى انتهاك نص وروح الميثاق ويحرم قرابة ٢٢ مليون من سكان جمهورية الصين في تايوان من حقهم في أن يكونوا ممثلين

في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. وأضاف أن ذلك سيؤدي إلى جعل عملية إعادة التوحيد السلمي لجمهورية الصين وجمهورية الصين الشعبية أكثر صعوبة وإلى تجاهل تهديدات خطيرة للسلم والأمن في المنطقة، التي لا تنجم عن النزاع المسلح فحسب بل أيضا عن أزمات مثل الأزمات الصحية الخطيرة. ومضى يقول إنه حدث أن أعادت الجمعية العامة النظر في قرارات أخرى بل ونقضها كليا أو جزئيا، ويتعين على المكتب أن يتيح أمام الجمعية العامة فرصة القيام بعمل مماثل في الدورة الثالثة والخمسين.

٨٤ - **السيد دي سارام** (سري لانكا): قال إن سري لانكا لا تؤيد فكرة "دولتين للصين" أو تعايش حكومتين للصين. وأضاف أن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) أدى إلى استعادة الحقوق المشروعة لحكومة جمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الوحيد لشعب الصين وأنه سمح في النهاية لملايين من مواطني هذا البلد بأن يكونوا ممثلين في الأمم المتحدة. ولذلك قال إن وفده يعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٨٥ - **السيد سيغيركابايرو** (باراغواي): قال إن المادة ٤ من الميثاق تنص على أن باب "العضوية في الأمم المتحدة مفتوح لجميع الدول المحبة للسلام، التي قبلت الالتزامات الواردة في الميثاق، والتي تستطيع وترغب في تنفيذ هذه الالتزامات". وذكر أن جمهورية الصين استوفت المعايير الثلاثة التي ينبغي توفرها للوفاء بصفات الدولة: الأرض، والسكان والحكومة المستقلة. وفضلا عن ذلك، فقد أبدت استعدادها للمشاركة في التعاون الدولي. ولذلك فإن حكومة باراغواي تشعر بأن البند ١٦٦ جدير بأن تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين. وأعرب عن أمله في أن تصل جمهورية الصين وجمهورية الصين الشعبية في نهاية الأمر إلى إيجاد حل لاختلافاتهما والتوصل إلى المصالحة.

٨٦ - **السيد القاضي** (العراق): قال إن هذه المسألة تم تسويتها بصورة نهائية في الدورة السادسة والعشرين للجمعية العامة، عندما أقرت الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء بوجود صين واحدة ودولة صينية واحدة، وهي جمهورية الصين الشعبية. وأضاف أنه ليس هناك ما يبرر إدراج المادة ١٦٦ في جدول أعمال الدورة الحالية، وأن القيام بذلك سيشكل تدخلا صارخا في الشؤون الداخلية للصين وبالتالي تهديدا لسلامتها الإقليمية. وأضاف أن تكرار مناقشة هذه المسألة في كل دورة من دورات المكتب هو إضاعة للوقت. وقال إن حكومته تؤيد جهود جمهورية الصين الشعبية لإيجاد حل سلمي للمسألة قادر على تعزيز وحدة الصين وصون السلم والأمن في المنطقة.

٨٧ - **السيد كافاندو** (بوركينا فاصو): قال إن وجود جمهورية الصين هو واقع وإن العديد من الدول تحتفظ بأنواع متنوعة من العلاقات مع ذلك البلد. وذكر أنه من واجب الأمم المتحدة أن تنظر في جميع المسائل التي يحتمل أن تضر بالسلم والأمن الدوليين. وفضلا عن ذلك، أضاف أن الأمور لا تظل على حالها، وبينما تشهد فيه الأمم المتحدة إصلاحات ليس هناك من سبب يدعو إلى عدم إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦). وأعرب عن احترام حكومته البالغ لجمهورية الصين الشعبية وعن عدم رغبتها في انتهاك حقوق أي دولة عضو. ومع ذلك، قال إن حكومته تأمل في أن يتم الاعتراف بحقوق جمهورية الصين في تايوان وأن يتم إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٨٨ - **السيد العوادي** (الكويت): قال إن مسألة عضوية تايوان في الأمم المتحدة تمت تسويتها بموجب قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦)، الذي حدد بوضوح أن حكومة جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الصيني. وأضاف أن أية محاولة لإدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال سيتناقض بشكل واضح مع ذلك القرار وسيشكل تدخلا في شؤون تلك الدولة.

٨٩ - **السيد شكهيدزي** (جورجيا): قال إن وفده وإن كان يشعر بالاحترام البالغ للوفود التي تطالب بإدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال، فإنه يشعر بأنه ينبغي للمكتب أن يؤدي عمله على أساس أن الأمم المتحدة منظمة حكومية دولية مؤلفة من دول أعضاء. وذكر أن حكومته تؤيد سيادة جمهورية الصين الشعبية وسلامتها الإقليمية وتعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٩٠ - **وانسحب السادة بيتريبا (الارجنتين)، والسيد سيغيركابايرو (باراغواي)، والسيد كافاندو (بوركينا فاصو)، والسيد هوروي (جزر سليمان)، والسيد شكهيدزي (جورجيا)، والسيد دي ساريم (سري لانكا)، والسيد دلاميني (سوازيلند)، والسيد القاضي (العراق)، والسيد جاغني (غامبيا)، والسيد كازيكهانوف (كازاخستان)، والسيد العوادي (الكويت)، والسيد روباديري (ملاوي).**

٩١ - **السيد ماسيدو** (المكسيك): قال إن حكومته تؤيد سيادة جمهورية الصين الشعبية وسلامتها الإقليمية، وهي لا ترى أن هناك ما يدعو إلى التشكيك في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦). ولذلك فإن وفده يرفض رفضا قاطعا اقتراح إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.